

## الفصل الرابع السنة المالية وإدارة الحسابات

### \* المادة التاسعة عشرة

تبتدىء السنة المالية لصندوق التقاعد في أول كانون الثاني وتنتهي في 31 كانون الأول من السنة ذاتها.

### \* المادة العشرون

تقفل الحسابات في نهاية السنة المالية وتنظم بها موازنة حسابية (بيلانجو) مرفقة ببيان عن الواردات والنفقات والموجودات والديون.

### \* المادة الحادية والعشرون

تطبع الموازنة الحسابية وتعرض مع صورة عن تقرير لجنة ادارة صندوق التقاعد على مجلس النقابة ثم على الجمعية العمومية في اجتماعها السنوي العادي.

### \* المادة الثانية والعشرون

تتألف حسابات صندوق تقاعد الاطباء من الحسابات التالية:

- أ - موازنة صندوق التقاعد (بيلانجو) .
  - ب - حساب الايرادات والمصروفات.
- يتألف البيلانجو من الحسابات الآتية:

### \* الموجودات:

- الأراضي.
- الأبنية والانشاءات.
- الأثاث والمفروشات.
- اللوازم.
- المستودع.
- ذمم المستشفيات.
- ذمم الأطباء .
- سلف وأمانات.
- المصارف.

- الصندوق.
- ذمم أخرى.
- حسابات نظامية.

#### \* المطلوبات:

- رأسمال التقاعد المتجمع.
  - احتياطي تعويض الصرف للموظفين.
  - احتياطي استهلاك الأبنية.
  - احتياطي استهلاك الأثاث.
  - ذمم دائنة.
  - حسابات نظامية.
- وتتألف الواردات والمصروفات من الحسابات الآتية:

#### \* الواردات:

- رسوم سنوية تقاعدية.
- واردات طوابع التقاعد.
- رسوم تسجيل شهادات الأطباء.
- رسوم تسجيل شهادات الاختصاص.
- رسوم العمليات الجراحية والتوليد.
- رسوم المعالجة في المستشفيات.
- هبات ومساعدات.
- تخصيصات من الصندوق العام للنقابة.
- واردات مختلفة.
- فوائد من المصارف.

#### \* المصروفات:

- نفقات الإدارة.
- رواتب الموظفين.
- تعويضات المستخدمين.
- تعويضات التسريح من الخدمة.

- نفقات القرطاسية والمطبوعات.
  - الاجازات.
  - نفقات مختلفة.
  - حقوق التقاعد.
  - الاعلانات
- صافي الايرادات بعد تنزيل المصروفات ينقل لرأسمال التقاعد المتجمع.

#### \* المادة الثالثة والعشرون

تمسك حسابات صندوق الأطباء طبق الأسلوب المضاعف وتشتمل على الدفاتر الأساسية التالية على الأقل:

- أ - دفتر اليومية.
- ب - دفتر الصندوق.
- ج - دفتر استاذ.
- د - دفتر الميزانيات.
- هـ - دفتر الموجودات.

#### \* المادة الرابعة والعشرون

يجب أن تُرَقَّم صفحات سجلات المحاسبة وتُصدَّق من مكتب النقابة.

#### \* المادة الخامسة والعشرون

يمسك لكل طبيب ملف خاص تُقَيَّد فيه المبالغ التي يدفعها لصندوق التقاعد بموجب ايصالات تضم نسخة عنها الى الملف.

#### \* المادة السادسة والعشرون

تُدَوَّن الرواتب التقاعدية في سجل خاص وفي سجل عام مع ذكر أرقام سندات الدفع الخاصة بها.

#### \* المادة السابعة والعشرون

تُنظَّم بالرسوم المجبأة جداول يومية تُدَوَّن في المحاسبة وفقاً للأصول.

#### \* المادة الثامنة والعشرون

تتبع في أعمال البرامج الاستثنائية والمبايعات والمناقصات وطلب العروض والأساليب العامة المطبقة في الدولة أو ما يمكن أن يحل محلها في المستقبل.

#### \* المادة التاسعة والعشرون

ينتدب في كل سنة مالية لصندوق التقاعد شركة محاسبات رسمية تقوم بتدقيق وتفتيش الحسابات وتقديم تقرير عنها الى مجلس النقابة الذي يقدمه بدوره الى الجمعية العمومية في أول جلسة عامة عادية لأخذ موافقتها عليه.

#### \* المادة الثلاثون

تُنظَّم بكافة الرسوم والواردات المقبوضة ايصالات رسمية ذات أرومة وأرقام متسلسلة توقَّع من قِبَل الأعضاء أو الموظفين بذلك.

#### \* المادة الواحدة والثلاثون

تُصرف الأموال المجابة من قِبَل دوائر المالية لحساب صندوق التقاعد باسم النقيب والخازن.

#### \* المادة الثانية والثلاثون

ملغاة.

#### \* المادة الثالثة والثلاثون

ملغاة.

#### \* المادة الرابعة والثلاثون

تعتبر أوراق التمغة الخاصة بأوراقاً ذات قيمة وتراقب عملية الطبع من لجنة منتدبة عن لجنة ادارة صندوق التقاعد تحت اشراف مندوب وزارة المالية وفقاً للمادة 14 من قانون التقاعد بموجب ضبوط رسمية وتُسَلَّم مباشرة الى المسؤولين أو تودع امانة بالمصارف على ان تقيّد قيمتها حالاً في الحسابات الخاصة وتسدد تدريجياً عند البيع.

#### \* المادة الخامسة والثلاثون

يجب ان تضع لجنة ادارة الصندوق في الربع الأخير من كل سنة ميزانية الاعتمادات لسنة تليها تشمل:

- 1 - الواردات الملحوظة.
  - 2 - النفقات الادارية الملحوظة.
  - 3 - الرواتب التقاعدية المقررة وتلك المتوقع تقريرها.
  - 4 - الاحتياطي والوفر الملحوظين.
- وتصدق هذه الميزانية من قبل الهيئة العامة للنقابة في اجتماعها السنوي العادي.

**\* المادة السادسة والثلاثون**

ملغاة.

**\* المادة السابعة والثلاثون**

ملغاة.

**\* المادة الثامنة والثلاثون**

ملغاة.